وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

مكتب الشئون القانونية

رقم الرمز (٨)

تعليمات جمركية رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٧م

بشأن آليات العمل لتنظيم دخول العملات الوطنية أو الأجنبية إلى البلاد

مدير عام الجمارك :

بناء على القانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٢م في شأن مكافحة عمليات غسيل الأموال والقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣م بإصدار قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وقرار السيد / وزير المالية رقم (٩) لسنة ٢٠٠٥م بالإجراءات والضوابط التي يتطلبها تنفيذ أحكام القانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٢م في شأن مكافحة عمليات غسيل الأموال .

وبناء على التعليمات الجمركية رقم (٥٠) لسنة ٢٠٠٣م في شأن العمل بالقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٣م بإصدار قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، والتعليمات الجمركية رقم (٨) لسنة ٢٠٠٧م بشأن العمل بنموذج التصريح الجمركي .

وبناء على توصيات الجهات المعنية بالإدارة العامة للجمارك في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٨م فقد تم وضع آليات العمل التالية لتنظيم دخول العملات الوطنية أو الأجنبية إلى البلاد :

أولا : آلية دخول العملات الوطنية أو الأجنبية إلى البلاد :

- العملات الوطنية التي تتجاوز قيمتها (٣٠٠٠ د.ك) ثلاثة آلاف دينار كويتي أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الخاصة بالقادمين (ملكية شخصية) يسمح بدخولها إلى البلاد دون إعداد بيان جمركي لها (تصفية فورية) متى تم التصريح عنها للسلطات الجمركية وتعبئة نموذج التصريح الجمركي المعد لذلك الغرض .

- يتبـــــع -

- العملات الوطنية التي تتجاوز قيمتها (٣٠٠٠ د.ك) ثلاثة آلاف دينار كويتي أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية الخاصة بقطاع (البنوك ، الصيرفة ، التمويل) والواردة بصحبة القادمين من أفراد يسمح بدخولها إلى البلاد بعد إعداد بيان جمركي لها (تصفية فورية) (أيا كانت قيمة هذه العملات استثناء من الأحكام الخاصة بالمسافرين والتصفية الفورية المنصوص عليها في المادة ٢٢ من التعليمات الجمركية رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٣م) مع تعبئة نموذج التصريح الجمركي المعد لذلك الغرض .

ثانيا : آلية العمل بالتصريح الجمركي :

- التقيد بالتعليمات الجمركية رقم (٨) لسنة ٢٠٠٧م بشأن العمل بنموذج التصريح الجمركي .
- على مفتشي الجمارك سؤال المسافرين القادمين إلى البلاد عما بحوزتهم من عملات وطنية أو أجنبية أو سبائك ذهبية أو أشياء ثمينة أخرى تفوق قيمتها ثلاثة آلاف دينار كويتي ، وتوجيه المسافرين إلى تعبئة نموذج التصريح الجمركي .
- لمفتشي الجمارك صلاحية التأكد من صحة بيانات نموذج التصريح الجمركي بعد تعبئته من قبل المسافرين القادمين إلى البلاد وقبل وضعه في الصندوق المخصص لذلك .
- تجميع نماذج التصريح الجمركي التي تم تعبئتها عن كل يوم على حده وتسليمها لسكرتارية الإدارة الجمركية للقيام بتسجيلها بأرقام تسلسلية في سجل يعد لهذا الغرض .
- ترحيل نماذج التصريح الجمركي بكتاب يوجه من الإدارة الجمركية إلى مكتب البحث والتحري الجمركي للعمل على تسجيل بيانات نماذج التصريح الجمركي على أجهزة الحاسب الآلي بوحدة التحريات المالية .

ثالثا : آلية العمل حول عمليات عد النقود آليا :

- يتم عد النقود يدويا إلى أن يتم توفير مكائن آلية لهذا الغرض بالمنافذ الجمركية في القريب العاجل .
- ويتم عد النقود آليا بالاستعانة بمكائن عد النقود الآلية المتواجدة بأفرع البنوك المحلية التي تعمل في مطار الكويت الدولي والمنطقة التجارية الحرة ، وفق ما أفاد به اتحاد المصارف الكويتية بموجب كتابه رقم (٢٠٠٧/١٨٣) المؤرخ في ٢٠٠٧/٣/٢٨م وارد السجل العام رقم (١١٥٧) بتاريخ ٢٠٠٧/٤/٢م وأفرع البنوك هذه تتمثل في :

- يتبـــع -

الفـــــــرع	المقـــــــر
• بنك برقان	مطار الكويت الدولي
• البنك التجاري الكويتي	مطار الكويت الدولي
• البنك التجاري الكويتي	المنطقة التجارية الحرة

رابعا : آلية إعداد محاضر الضبط بشأن العملات المضبوطة :

- العملات الوطنية أو الأجنبية تعد من قبيل البضائع طبقا لقانون الجمارك الموحد ، وتطبق بشأنها أحكام التهريب الجمركي متى لم يتم التصريح عنها من قبل حائزيها شأنها شأن البضائع الأخرى .
- في حالة المخالفة لقانون مكافحة عمليات غسيل الأموال وقانون الجمارك الموحد يتم تحرير محضر ضبط وتحريز المضبوطات ، وإرسال المتهم ومحضر الضبط والمضبوطات للنيابة العامة .
- مراعاة شرح ملابسات واقعة الضبط ووصف المضبوطات بصورة تفصيلية على صدر محضر الضبط وليس بتقرير منفصل عنه .
- تحويل العملة الأجنبية إلى العملة المحلية (الدينار الكويتي) وفق سعر التحويل في تاريخ عملية الضبط وتثبيت ذلك على صدر محضر الضبط .

يرجى من السادة المديرين العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقيد بتنفيذ وتطبيق آليات العمل المذكورة .

للعلم والعمل بموجبه .

صدر بتاريخ : ٢٠٠٧/٥/١٢م .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك